

إعلان عن فتح مناظرة خارجية

رقم 2024/01

تاريخ غلق الترشيحات : 31 أكتوبر 2024 على الساعة منتصف النهار

تعتزم الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية فتح مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبارات كتابية وشفاهية وذلك طبقاً للبيانات التالية (الجدول 1):

السلوك	الخطة	الشهادة العلمية المطلوبة	عدد الخطط	الاختصاص	مقاييس الفرز الإلكتروني	طريقة احتساب المعدل النهائي للمرحلة الأولى (فرز 1)
الإطارات	مهندس أول	الشهادة الوطنية لمهندس	6	إعلامية أو اتصالات أو ما يعادلها	أ- المعدل النهائي للبيكالوريا ب- معدل الثلاث سنوات الأخيرة التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لنظام الدراسة بالسنة أو معدل الست (6) سدايسات الأخيرة التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لنظام الدراسة بالسداسية	$\frac{أ + ب}{2}$
الإطارات	محلل	الأستاذية أو ما يعادلها	1	إعلامية	أ- المعدل النهائي للبيكالوريا ب- معدل الأربع سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الأستاذية أو معدل الثلاث سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الاجازة	$\frac{أ + ب}{2}$

المسالك	الحظوة	الشهادت العلمية المطلوبة	عدد الخطط	الاختصاص	مقاييس الفرز الإلكتروني	طريقة احتساب المعدل النهائي للمرحلة الاولى (فرز 1)
التسيير	تقني مساعد	باكالوريا او مؤهل تقني	1	إعلامية	أ- المعدل النهائي للبيكالوريا أو معدل السنتين الدراسيتين التي تم اجتيازهما بنجاح لشهادة مؤهل تقني	أ

جدول 1

ملاحظة هامة : يقوم المترشح بالتسجيل ببوابة المناظرة للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://concours.tuntrust.tn> وإدخال البيانات المطلوبة بكل دقة وطباعة إستمارة التسجيل من قبل المترشح للإستظهار بها عند الطلب.

(1) شروط الترشح:

يمكن أن يشارك في هذه المناظرة المترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ❖ أن يكون تونسي الجنسية.
 - ❖ أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية.
 - ❖ أن يكون متحصلاً على المستوى التعليمي المطلوب في الاختصاصات المحددة بالجدول أعلاه.
 - ❖ أن لا يتجاوز سن المترشح 40 سنة في تاريخ فتح باب الترشح ويتم الإعتماد على شهادة التسجيل بمكتب التشغيل والعمل المستقل بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا السن القانونية للإنتفاع بالإستثناء المنصوص عليه بالأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006، بالإضافة إلى الوثائق الدالة على قيام المترشح بعمل مدني فعلي والمقضاة بصفة عون متربص مترسم او وقتي او متعاقد بالإدارات العمومية أو الجماعات المحلية بمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية أو بالمنشآت العمومية أو بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة ادارية وتطرح من سن المترشح مدة التسجيل بمكتب التشغيل بعنوان طالب شغل شريطة تحيين التسجيل أو مدة القيام بتربص تأهيل للحياة المهنية ولا يمكن في جميع الحالات أن تتجاوز السن القصوى 45 سنة في تاريخ فتح باب الترشح وتحتسب طبقاً للتشريع الجاري به العمل وذلك بالنسبة لخطة مهندس أول وخطة محلل.
 - ❖ أن يكون مسجلاً بعمادة المهندسين لسنة 2024 بالنسبة لخطة مهندس أول المفتوحة في سلك الإطارات.
 - ❖ أن لا يتجاوز 35 سنة على الأكثر في تاريخ فتح باب الترشح بالنسبة لخطة تقني مساعد.
- ويتم تحديد السن القصوى بداية من تاريخ التسجيل بمكتب التشغيل وذلك بالنسبة إلى المناظرات المفتوحة خلال الخمس سنوات التي تلي تاريخ هذا التسجيل.

وفي صورة عدم تسجيل المترشح بمكتب التشغيل يتم تقدير السن القصوى يوم تاريخ فتح باب الترشح.

❖ بالنسبة للمترشح الذي تجاوز السن القصوى يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر (وثائق الملف المادي للمترشح) بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو شهادة تثبت الترسيم بمكتب التشغيل والعمل المستقل بصفة طالب شغل لم يمض على تسليمها أكثر من ثلاثة (3) أشهر في تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

(2) الشروط الإقصائية:

- ❖ لا يمكن الترشح إلا لإختصاص واحد.
- ❖ ترفض كل شهادة علمية غير مطابقة للمستوى المطلوب.
- ❖ لا تقبل الشهادات الأجنبية إلا إذا كانت مصحوبة بقرار معادلة.
- ❖ لا تقبل الشهادات المسلمة من قبل المؤسسات الجامعية أو التكوينية الخاصة إلا إذا كانت منظرية.
- ❖ يرفض أليا كل ملف تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة بالبلاغ أو يتضمن نسخ غير واضحة بما في ذلك إستمارة التسجيل بالمناظرة التي يتم طباعتها من قبل المترشحين.
- ❖ لا تؤخذ بعين الاعتبار جميع المطالب والملفات الواردة على الوكالة قبل صدور هذا البلاغ أو التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- ❖ ترفض الملفات الواردة بعد أجل ختم الترشح حسب تاريخ ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ يتم إلغاء ملف كل مترشح قدم معطيات باستمارة التسجيل لا تتطابق مع البيانات المضمنة بالملف الورقي الذي تم تقديمه (التأكيد على ضرورة تعميم المعدلات بكل دقة).

(3) مراحل إنجاز المناظرة:

- ❖ التسجيل عبر بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://concours.tuntrust.tn> (مطالب الترشيحات الإلكترونية)
- ❖ فرز مطالب الترشيحات الإلكترونية (فرز ألكتروني) بصفة آلية.
- ❖ نشر قوائم المترشحين المقبولين أوليا بموقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ مطالبة المترشحين المقبولين أوليا من إيداع الملفات الورقية.
- ❖ التثبت من البيانات المسجلة بمطالب الترشيحات الإلكترونية والملفات الورقية (الفرز المادي).
- ❖ دعوة المترشحين أصحاب الملفات المقبولة لإجراء إختبار كتابي وإختبار شفاهي.
- ❖ التصريح بالنتائج النهائية بموقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

يمكن للمترشحين متابعة موقع واب الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية - <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites> للتعرف على المستجدات بخصوص تواريخ ومراحل المناظرة ونشر نتائجها.

ملاحظة:

يتم نشر نتائج الفرز الإلكتروني على موقع واب الوكالة <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites>

يتم ابلاغ المترشحين المقبولين في كل مرحلة كتابيا عن طريق مراسلة مضمونة الوصول أو عن طريق البريد في أجل أقصاه 15 يوم ابتداء من تاريخ نشر النتائج.

تمنح الوكالة أجل 7 أيام عمل من تاريخ التصريح بالنتائج في كل مرحلة على موقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية لقبول الطعون عبر مكتب الضبط المركزي للوكالة.

1.3 التسجيل عبر بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية:

يجب على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://concours.tuntrust.tn> وإدخال المعطيات للتسجيل الإلكتروني وتعمير استمارة الترشح لإحدى الإختصاصات المفتوحة للتناظر وذلك قبل حلول أجل غلق سجل الترشيحات.

هام جدا: يجب على كل مترشح التثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها عند تسجيله بالموقع وذلك قصد طباعة الإستمارة و الاستظهار بها عند الإقتضاء.

لا تؤخذ بعين الاعتبار المطالب والملفات الواردة قبل صدور هذا البلاغ أو الملفات الورقية المرسلة قبل اعلان نتائج مرحلة الفرز الأولى او التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة؛

يقوم المترشح بطباعة استمارة الترشح والاحتفاظ بها و إرفاقها بملفه عند الطلب؛

كل مترشح مسؤول شخصيا عن المعطيات المدرجة باستمارة الترشح والتي سيتم اعتمادها في تقييم ملفه؛

يترتب عن كل تصريح مغالط اقضاء المترشح أليا من المناظرة؛

لا يمكن تغيير المعطيات المدرجة بالاستمارة بعد تأكيد التسجيل ولا تقبل المطالب المتعلقة بالتعديل أو بإصلاح المعطيات التي سجلها المترشح؛

بعد التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح واستبعاد الترشيحات المتضمنة لإخالات أو مغالطات إن وجدت، يتم الترتيب النهائي للمترشحين تفضليًا حسب المجموع النهائي المتحصل عليه . وفي حالة التساوي تعطى الاولوية و للاكبر سنًا.

2.3 فرز مطالب الترشيحات الإلكترونية (الفرز الإلكتروني) ونشر قوائم المترشحين المقبولين أوليا:

❖ يتم جمع كل مطالب الترشيحات الإلكترونية المرسلة في الأجل ضمن قاعدة بيانات.

❖ يتم احتساب وإسناد عدد لكل مطلب ترشح إلكتروني (عدد مطلب الترشح) يستجيب لشروط المناظرة وفقا

للقاعدة المذكورة بالجدول 1 (صفحة 1) للبلاغ وذلك حسب الإختصاص المطلوب.

- ❖ يتم ترتيب المطالب ترتيبا تفضليا لكل إختصاص حسب المعدل المتحصل عليه ووفقا للمقاييس المذكورة بالجدول 1.
- ❖ يقع الإبقاء فقط على المترشحين لكل إختصاص مفتوح للتناظر وذلك متى توفر العدد المطلوب وحسب العدد المحدد بالجدول التالي:

العدد الأقصى للملفات المقبولة	الإختصاص	الخطة
50	إعلامية	تقني مساعد
200	إعلامية أو اتصالات أو ما يعادلها	مهندس أول
50	إعلامية	محلل

جدول 2

3.3 إيداع الملفات الورقية:

- ❖ يتم دعوة المترشحين المقبولين الأوليين إلى تكوين ملفاتهم الورقية وإيداعها مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية أو إرسالها عن طريق البريد السريع مع الإشعار بالبلوغ أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع التنصيص على عبارة " لا يفتح إلا من طرف لجنة المناظرة الخارجية عدد 2024/01 الخطة.....والإختصاص....." على الظرف المرسل من طرف المترشحين وذلك على العنوان التالي

الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية

مدينة تكنولوجيا المواصلات طريق رواد كلم 3.5-2088 أريانة

- ❖ تقضى كل الملفات الواردة بعد الأجال المحددة ويعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ يتم إرسال الدعوات عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عبر البريد الإلكتروني الشخصي للمترشحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.
- ❖ يمكن اللجوء بصفة استثنائية الى قائمة تكميلية في صورة أن عدد الملفات المقبولة في مرحلة الفرز المادي (التثبت من الملف الورقي) لا تتجاوز أو تساوي (≥) 20 % من العدد الأقصى للملفات المقبولة المنصوص عليها بالجدول عدد 2.

ويتكون الملف من الوثائق التالية:

- 1- استمارة الترشح والتي تم استلامها عبر البريد الإلكتروني للمترشح على إثر القيام بعملية التسجيل.
- 2- سيرة ذاتية مفصلة ومدعمة بجميع مستندات الإثبات.
- 3- نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادات المتحصل عليها والمطلوبة بنص البلاغ.

- 4- نسخة مطابقة للأصل من المعادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية.
 - 5- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المنظرة بالنسبة للشهادت المسلمة من المؤسسات الجامعية أو التكوينية الخاصة.
 - 6- نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من بطاقة أعداد شهادة البكالوريا أو الشهادة المعادلة.
 - 7- نسخ مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من جميع بطاقات الأعداد للسنوات الجامعية أو التكوينية التي تم اجتيازها بنجاح باعتبار سنة التخرج.
 - 8- الوثائق المثبتة للتسجيل بمكتب التشغيل والوثائق الدالة على قيام المترشح بعمل مدنى فعلى بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا سن 35 سنة بالنسبة للتقنيين المساعدين و 40 سنة بالنسبة للمهندسين الأولين والمحليلين في تاريخ فتح باب الترشح.
 - 9 -نسخة مطابقة للأصل من شهادة التسجيل بعمادة المهندسين بالنسبة لخطة مهندس لسنة 2024 أو نسخة من وصل إيداع مطلب التسجيل بالعمادة على أن يقوم بالاستظهار بشهادة التسجيل عند قبول المترشح.
- ملاحظة: لا يقبل كل ملف منقوص من إحدى الوثائق المذكورة أعلاه أو تتضمن معطيات خاطئة.**

3.4 التثبيت من البيانات المسجلة بمطالب الترشيحات الإلكترونية والملفات الورقية (الفرز المادى):

- 1- تقوم اللجنة بفرز الملفات الورقية والتثبيت من تطابقها مع البيانات المضمنة باستمارة التسجيل.
- 2- يتم إقصاء كل ترشح لا يستجيب لشروط المناظرة.
- 3- يتم إقصاء كل ترشح قدم بيانات خاطئة أو منقوصة ولا تتطابق مع ما تم ذكره في استمارة الترشح الإلكترونية.
- 4- تتم دعوة المترشحين أصحاب الملفات المقبولة لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفاهية عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عن طريق البريد الإلكتروني الشخصي للمترشحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.

3.5 اجتياز الاختبارات الكتابية:

- تتعلق الاختبارات الكتابية بتقييم مؤهلات المترشح حول المعارف العلمية في مجال الاختصاص المطلوب عن طريق اختبار من نوع أسئلة متعددة الاختيارات.

يسند للمترشح عدد يتراوح بين 0 و 20 نقطة بعنوان الاختبار الكتابي.

3.6 اجتياز الاختبارات الشفاهية:

تتعلق الاختبارات الشفاهية بتقييم مؤهلات المترشح حول:

- المهارات العلمية والمعرفية.
- المهارات الشخصية.

- تقنيات الاتصال والتواصل.

يسند للمترشح عدد يتراوح بين 0 و 20 نقطة بعنوان الاختبار الشفاهي.

6.3 التصريح بالنتائج النهائية للمناظرة:

1- يتم احتساب المجموع النهائي المتحصل عليه كل مترشح وفقا للقاعدة التالية:

المجموع النهائي = 30% المعدل المتحصل عليه في مرحلة الفرز الإلكتروني + 30% عدد الإختبار الكتابي + 40% عدد الإختبار الشفاهي

2- يتم ترتيب المترشحين تفضليا حسب المجموع النهائي وفي صورة التساوي، يرجع الأكبر سنا وفي حالة التساوي في السن يتم إعتداد أقدمية الشهادة العلمية.

3- يتم ضبط قائمة تحتوي على الناجحين لكل اختصاص حسب العدد المطلوب في الجدول 1.

4- يتم التصريح بالقائمة الأصلية عن طريق نشرها بموقع الواب للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية واستدعاء المترشحين الناجحين للالتحاق بمراكز عملهم.

وبعد انقضاء أجل 7 أيام على أقصى تقدير بداية من تاريخ التصريح بالقائمة الأصلية يتم التنبيه على المتخلفين بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الاشعار بالبلوغ بأن عليهم الالتحاق بمراكز عملهم في أجل أقصاه 48 ساعة، وفي صورة عدم الاستجابة يتم التشطيب على أسمائهم من القائمة الأصلية للمترشحين المقبولين في المناظرة ويتم تعويضهم بالمترشحين المسجلين بالقائمة التكميلية وذلك حسب الترتيب التفاضلي.

5- يتم نشر قائمة الناجحين نهائيا في المناظرة على موقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

6- يتم دعوة الناجحين للالتحاق بمقرات عملهم مصحوبين بالوثائق التالية:

- بطاقة عدد 3 لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 3 أشهر،
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي،
- شهادة طبية من طبيب الصحة العمومية بأن المعني بالأمر مؤهل للعمل بكامل تراب الجمهورية،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 4 مضامين ولادة لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 3 أشهر،
- 4 صور شمسية حديثة،

يتم إرسال الدعوات عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عبر البريد الإلكتروني الشخصي للناجحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.

لا يرخص لأي مترشح مباشرة العمل إلا بعد استكمال ملفه بالوثائق سابقة الذكر وبعد تأكد توفر المؤهلات البدنية والذهنية من خلال إجراء الفحوص الطبية الضرورية من قبل طبيب الشغل بالوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

هام جدا:

تقوم إدارة الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية بمراسلة المصالح المختصة بوزارة التربية و التكوين المهني و التعليم العالي للتثبت من صحة الشهادات المدلى بها وذلك قبل استدعاء الناجحين بصفة نهائية لإستكمال ملفاتهم.

تبقى قائمة الانتظار سارية المفعول لمدة اقصاها 6 أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية المناظرة.

يتم قبول الطعون في كل مرحلة كتابيا عن طريق مراسلة مضمونة الوصول او عن طريق البريد السريع او عبر الإيداع مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

ينشر هذا الإعلان بموقع الواب للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية - <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites> وموقع الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل (www.emploi.nat.tn)

إعلان عن فتح مناظرة خارجية

رقم 2024/02

تاريخ غلق الترشيحات : 31 أكتوبر 2024 على الساعة منتصف النهار

تعترم الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية فتح مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة باختبارات كتابية وشفاهية وذلك طبقا للبيانات التالية (الجدول 1):

المسلك	الخطوة	الشهادة العلمية المطلوبة	عدد الخطط	الاختصاص	مقاييس الفرز الإلكتروني	طريقة احتساب المعدل النهائي للمرحلة الأولى (فرز 1)
الإطارات	متصرف	الاجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها	1	أرشيف	أ- المعدل النهائي للبيكالوريا ب- معدل الأربع سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الأستاذية أو معدل الثلاث سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الاجازة	$\frac{أ + ب}{2}$
الإطارات	متصرف	الاجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها	1	القانون العام أو الخاص	أ- المعدل النهائي للبيكالوريا ب- معدل الأربع سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الأستاذية أو معدل الثلاث سنوات التي تم اجتيازها بنجاح بالنسبة لشهادة الاجازة	$\frac{أ + ب}{2}$

جدول 1

ملاحظة هامة : يقوم المترشح بالتسجيل ببوابة المناظرة للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://concours.tuntrust.tn> وإدخال البيانات المطلوبة بكل دقة وطباعة إستمارة التسجيل من قبل المترشح للإستظهار بها عند الطلب.

1) شروط الترشح:

يمكن أن يشارك في هذه المناظرة المترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ❖ أن يكون تونسي الجنسية.
- ❖ أن يكون متمتعا بحقوقه المدنية.
- ❖ أن يكون متحصلا على المستوى التعليمي المطلوب في الاختصاصات المحددة بالجدول أعلاه.

أن لا يتجاوز سن المترشح 40 سنة في تاريخ فتح باب الترشح ويتم الاعتماد على شهادة تسجيل بمكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تسليمها أكثر من ثلاثة (3) أشهر في تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا السن القانونية للانتفاع بالاستثناء المنصوص عليه بالأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006، بالإضافة إلى الوثائق الدالة على قيام المترشح بعمل مدني فعلي والمفضاة بصفة عون متربص مترسم او وقتي او متعاقد بالإدارات العمومية أو الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية أو بالمنشآت العمومية أو بالمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة ادارية وتطرح من سن المترشح مدة التسجيل بمكتب التشغيل بعنوان طالب شغل شريطة تحيين التسجيل أو مدة القيام بتربص تأهيل للحياة المهنية ولا يمكن في جميع الحالات أن تتجاوز السن القصوى 45 سنة في تاريخ فتح باب الترشح وتحسب طبقا للتشريع الجاري به العمل.

2) الشروط الإقصائية:

- ❖ لا يمكن الترشح إلا لاختصاص واحد.
- ❖ ترفض كل شهادة علمية غير مطابقة للمستوى المطلوب.
- ❖ لا تقبل الشهادات الأجنبية إلا إذا كانت مصحوبة بقرار معادلة.
- ❖ لا تقبل الشهادات المسلمة من قبل المؤسسات الجامعية أو التكوينية الخاصة إلا إذا كانت منظرة.
- ❖ يرفض أليا كل ملف تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة بالبلاغ أو يتضمن نسخ غير واضحة بما في ذلك استمارة التسجيل بالمناظرة التي يتم طباعتها من قبل المترشحين.
- ❖ لا تؤخذ بعين الاعتبار جميع المطالب والملفات الواردة على الوكالة قبل صدور هذا البلاغ أو التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- ❖ ترفض الملفات الواردة بعد أجال ختم الترشح حسب تاريخ ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ يتم إلغاء ملف كل مترشح قدم معطيات باستمارة التسجيل لا تتطابق مع البيانات المضمنة بالملف الورقي الذي تم تقديمه (التأكيد على ضرورة تعميم المعدلات بكل دقة).

3) مراحل إنجاز المناظرة:

- ❖ التسجيل عبر بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية
- ❖ <https://concours.tuntrust.tn> (مطالب الترشيحات الإلكترونية)
- ❖ فرز مطالب الترشيحات الإلكترونية (الفرز الإلكتروني) بصفة آلية.
- ❖ نشر قوائم المترشحين المقبولين أوليا بموقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ مطالبة المترشحين المقبولين أوليا من إيداع الملفات الورقية.
- ❖ التثبيت من البيانات المسجلة بمطالب الترشيحات الإلكترونية والملفات الورقية (الفرز المادي).
- ❖ دعوة المترشحين أصحاب الملفات المقبولة لإجراء اختبار كتابي واختبار شفاهي.
- ❖ التصريح بالنتائج النهائية بموقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

يمكن للمترشحين متابعة موقع الواب للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites> للتعرف على المستجدات بخصوص تواريخ ومراحل المناظرة ونشر نتائجها.

ملاحظة:

يتم نشر نتائج الفرز الإلكتروني على موقع الواب للوكالة <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites>

يتم ابلاغ المترشحين المقبولين في كل مرحلة كتابيا عن طريق مراسلة مضمونة الوصول أو عن طريق البريد الإلكتروني في أجل أقصاه 15 يوم ابتداء من تاريخ نشر النتائج.

تمنح الوكالة أجل 7 أيام عمل من تاريخ التصريح بالنتائج في كل مرحلة على موقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية لقبول الطعون والرد عليها عبر مكتب الضبط المركزي للوكالة.

1.3 التسجيل عبر بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية:

يجب على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى بوابة المناظرات للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية <https://concours.tuntrust.tn> وإدخال المعطيات للتسجيل الإلكتروني وتعمير استمارة الترشيح لإحدى الخطط المفتوحة للتناظر وحسب الاختصاص وذلك قبل حلول أجل غلق سجل الترشيحات.

هام جدا: يجب على كل مترشح التثبيت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها عند تسجيله بالموقع وذلك قصد طباعة الإستمارة و الاستظهار بها عند الإقتضاء.

لا تؤخذ بعين الاعتبار المطالب والملفات الواردة قبل صدور هذا البلاغ أو الملفات الورقية المرسلة قبل اعلان نتائج مرحلة الفرز الأولي او التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة؛

يقوم المترشح بطباعة استمارة الترشيح والاحتفاظ بها و إرفاقها بملفه عند الطلب؛

كل مترشح مسؤول شخصيا عن المعطيات المدرجة باستمرار الترشح والتي سيتم اعتمادها في تقييم ملفه؛

يترتب عن كل تصريح مغالط اقضاء المترشح آليا من المناظرة؛

لا يمكن تغيير المعطيات المدرجة بالاستمارة بعد تأكيد التسجيل ولا تقبل المطالب المتعلقة بالتعديل أو بإصلاح المعطيات التي سجلها المترشح؛

بعد التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمرار الترشح واستبعاد الترشحات المتضمنة لإخلالات أو مغالطات إن وجدت، يتم الترتيب النهائي للمترشحين تفضيلا حسب المجموع النهائي المتحصل عليه . وفي حالة التساوي تعطى الاولوية و للأكبر سنا.

2.3 فرز مطالب الترشحات الإلكترونية (الفرز الإلكتروني) ونشر قوائم المترشحين المقبولين أوليا:

- ❖ يتم جمع كل مطالب الترشحات الإلكترونية المرسلة في الآجال ضمن قاعدة بيانات.
- ❖ يتم احتساب وإسناد عدد لكل مطلب ترشح إلكتروني (عدد مطلب الترشح) يستجيب لشروط المناظرة وفقا للقاعدة المذكورة بالجدول 1 (صفحة 1) للبلاغ وذلك حسب الاختصاص المطلوب.
- ❖ يتم ترتيب المطالب ترتيبا تفضيلا لكل اختصاص حسب المعدل المتحصل عليه ووفقا للمقاييس المذكورة بالجدول 1.
- ❖ يقع الإبقاء فقط على المترشحين لكل اختصاص مفتوح للتناظر وذلك متى توفر العدد المطلوب وحسب العدد المحدد بالجدول التالي:

الخطة	الاختصاص	العدد الأقصى للملفات المقبولة
متصرف	أرشيف	50
متصرف	القانون العام أو الخاص	50

جدول 2

3.3 إيداع الملفات الورقية:

- ❖ يتم دعوة المترشحين المقبولين الأوليين إلى تكوين ملفاتهم الورقية وإيداعها مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية أو إرسالها عن طريق البريد السريع مع الإشعار بالبلوغ أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع التنصيص على عبارة " لا يفتح إلا من طرف لجنة المناظرة الخارجية عدد 2024/02 الخطة.....والاختصاص....." على الظرف المرسل من طرف المترشحين وذلك على العنوان التالي

الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية

مدينة تكنولوجيا المواصلات طريق رواد كلم 3.5-2088 أريانة

- ❖ تقصى كل الملفات الواردة بعد الأجال المحددة ويعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.
- ❖ يتم إرسال الدعوات عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عبر البريد الإلكتروني الشخصي للمتشحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.
- ❖ يمكن اللجوء بصفة استثنائية الى قائمة تكميلية في صورة أن عدد الملفات المقبولة في مرحلة الفرز المادي (التثبت من الملف الورقي) لا تتجاوز أو تساوي (≥) 20 % من العدد الأقصى للملفات المقبولة المنصوص عليها بالجدول عدد 2.

و يتكون الملف من الوثائق التالية:

- 1- استمارة الترشح والتي تم استلامها عبر البريد الإلكتروني للمتشرح على إثر القيام بعملية التسجيل.
- 2- سيرة ذاتية مفصلة ومدعمة بجميع مستندات الإثبات.
- 3- نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادات المتحصل عليها والمطلوبة بنص البلاغ.
- 4- نسخة مطابقة للأصل من المعادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية.
- 5- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المنظرة بالنسبة للشهائد المسلمة من المؤسسات الجامعية أو التكوينية الخاصة.
- 6- نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من بطاقة أعداد شهادة البكالوريا أو الشهادة المعادلة.
- 7- نسخ مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من جميع بطاقات الأعداد للسنوات الجامعية أو التكوينية التي تم اجتيازها بنجاح باعتبار سنة التخرج.
- 8- الوثائق المثبتة للتسجيل بمكتب التشغيل والوثائق الدالة على قيام المترشح بعمل مدنى فعلي بالنسبة للمتشحين الذين تجاوزوا سن 40 سنة في تاريخ فتح باب الترشح.

ملاحظة: لا يقبل كل ملف منقوص من إحدى الوثائق المذكورة أعلاه أو تتضمن معطيات خاطئة.

4.3 التثبت من البيانات المسجلة بمطالب الترشيحات الإلكترونية والملفات الورقية (الفرز المادي):

- 1- تقوم اللجنة بفرز الملفات الورقية والتثبت من تطابقها مع البيانات المضمنة باستمارة التسجيل.
- 2- يتم إقصاء كل ترشح لا يستجيب لشروط المناظرة.
- 3- يتم إقصاء كل ترشح قدم بيانات خاطئة او منقوصة ولا تتطابق مع ما تم ذكره في استمارة الترشح الإلكترونية.
- 4- تتم دعوة المترشحين أصحاب الملفات المقبولة لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفاهية عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عن طريق البريد الإلكتروني الشخصي للمتشحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.

5.3 اجتياز الاختبارات الكتابية:

تتعلق الاختبارات الكتابية بتقييم مؤهلات المترشح حول المعارف العلمية في مجال الاختصاص المطلوب عن طريق اختبار من نوع أسئلة متعددة الاختيارات.

يسند للمترشح عدد يتراوح بين 0 و 20 نقطة بعنوان الاختبار الكتابي.

6.3 اجتياز الاختبارات الشفاهية:

تتعلق الاختبارات الشفاهية بتقييم مؤهلات المترشح حول:

- المهارات العلمية والمعرفية.
- المهارات الشخصية.
- تقنيات الاتصال والتواصل.

يسند للمترشح عدد يتراوح بين 0 و 20 نقطة بعنوان الاختبار الشفاهي.

7.3 التصريح بالنتائج النهائية للمناظرة:

1- يتم احتساب المجموع النهائي المتحصل عليه كل مترشح وفقا للقاعدة التالية:

المجموع النهائي = 30% المعدل المتحصل عليه في مرحلة الفرز الإلكتروني + 30% عدد الإختبار الكتابي + 40% عدد الإختبار الشفاهي

لا يمكن التصريح بنجاح أي مترشح تحصل على عدد أقل من 20/10 في الإختبار الكتابي أو الشفاهي، ضمانا للكفاءة.

2- يتم ترتيب المترشحين تفضليا حسب المجموع النهائي وفي صورة التساوي، يرجع الأكبر سنا وفي حالة التساوي في السن يتم اعتماد أقدمية الشهادة العلمية.

3- يتم ضبط قائمة تحتوي على الناجحين لكل اختصاص حسب العدد المطلوب في الجدول 1.

4- يتم التصريح بالقائمة الأصلية عن طريق نشرها بموقع الواب للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية

يتم فتح باب الطعن لمدة 7 أيام إثر نشر القائمة الأصلية للترتيب النهائي، ويتم بعدها التصريح بالقائمة النهائية للناجحين إثر استيفاء مرحلة الطعون

5- يتم نشر قائمة الناجحين نهائيا في المناظرة على موقع الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

6- يتم دعوة الناجحين للالتحاق بمقرات عملهم مصحوبين بالوثائق التالية:

- بطاقة عدد 3 لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 3 أشهر،
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي،
- شهادة طبية من طبيب الصحة العمومية بأن المعني بالأمر مؤهل للعمل بكامل تراب الجمهورية،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 4 مضامين ولادة لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 3 أشهر،

- 4 صور شمسية حديثة،

يتم إرسال الدعوات عن طريق رسائل مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو عبر البريد الإلكتروني الشخصي للناجحين اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة التسجيل.

لا يرخص لأي مترشح مباشرة العمل إلا بعد استكمال ملفه بالوثائق سابقة الذكر وبعد تأكد توفر المؤهلات البدنية والذهنية من خلال إجراء الفحوص الطبية الضرورية من قبل طبيب الشغل بالوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

7- بعد انقضاء 07 أيام على اقصى تقدير من التاريخ المضبوط للمباشرة يتم التنبيه على المتخلفين بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الاشعار بالبلوغ بأن عليهم الالتحاق بمراكز عملهم في أجل أقصاه 48 ساعة، وفي صورة عدم الاستجابة يتم التشطيب على أسمائهم من القائمة الأصلية للمترشحين المقبولين في المناظرة ويتم تعويضهم بالمترشحين المسجلين بالقائمة التكميلية وذلك حسب الترتيب التفاضلي.

هام جدا:

تقوم إدارة الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية بمراسلة المصالح المختصة بوزارة التربية و التكوين المهني و التعليم العالي للثبوت من صحة الشهادات المدلى بها وذلك قبل استدعاء الناجحين بصفة نهائية لاستكمال ملفاتهم.

تبقى قائمة الانتظار سارية المفعول لمدة أقصاها 6 أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية المناظرة.

يتم قبول الطعون في كل مرحلة كتابيا عن طريق مراسلة مضمونة الوصول او عن طريق البريد السريع او عبر الإيداع مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية.

ينشر هذا الإعلان بموقع الواب للوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية - <https://www.tuntrust.tn/fr/nos-actualites> وموقع الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل (www.emploi.nat.tn)